

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٤ لسنة ٢٠٢٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأمولاك

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قانون حماية وتنمية البحيرات والثروة السمكية الصادر بالقانون رقم ١٤٦

لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق

الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ بشأن الموافقة على إعادة

تخصيص مساحات من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح الهيئة العامة

للتنمية السياحية لاستخدامها فى الأنشطة السياحية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـسـر :

(المادة الأولى)

يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ المشار إليه فيما تضمنه من تخصيص مساحة ٢٣٤٧,٨٢ كم^٢ من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية محافظة أسوان لصالح الهيئة العامة للتنمية السياحية ، وفقاً للوحة المرفقة ، لتعود إلى أصلها كأموال دولة خاصة .

(المادة الثانية)

تحتفظ القوات المسلحة بالأراضي المملوكة لها داخل المساحات المذكورة بالمادة الأولى من هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ المحرم سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٠ يولية سنة ٢٠٢٤ م) .

عبد الفتاح السيسي

٧٠٠ - هـ

٣٣٤

(٤)

